

البرهان في علوم القرآن

والنكته في ذلك كله تفخيم الجزاء والمعنى ان الجزاء هو الكامل البالغ النهاية يعني من يبخل في أداء ربع العشر فقد بالغ في البخل وكان هو البخل في الحقيقة 11 .
الحادية عشرة في اعتراض الشرط على الشرط وقد عدوا من ذلك آيات شريفة بعضها مستقيم وبعضها بخلافه .

الآية الاولى قوله تعالى فأما ان كان من المقربين فروح وريحان الآية قال الفارسي قد اجتمع هنا شرطان وجواب واحد فليس يخلو اما ان يكون جوابا لاما أو لان ولا يجوز ان يكون جواب لهما لانا لم نر شرطين لهما جواب واحد ولو كان هذا الجاز شرط واحد له جوابان ولا يجوز ان يكون جوابا لان دون اما لان اما لم تستعمل بغير جواب فجعل جوابا لاما فتجعل اما وما بعدها جوابا لان .

وتابعه ابن مالك في كون الجواب لاما .

وقد سبقهما اليه امام الصناعة سيبويه ونازع بعض المتأخرين في عد هذه الآية من هذا قال وليس من الاعتراض ان يقرن الثاني بفاء الجواب لفظا نحو ان تكلم زيد فان اجاد فاحسن اليه لان الشرط الثاني وجوابه جواب الاول او يقرن بفاء الجواب تقديرا كهذه الآية الشريفة لان الاصل عند النجاة مهما يكن من شئ فان كان المتوفي من المقربين فجزاؤه روح فحذف مهما وجملتها شرطها وانيب عنها اما